



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

حول

مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 يقضي بتغيير
وتتيمم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق
بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام
الفصلين 49 و 92 من الدستور

مقرر اللجنة
امبارك السباعي

رئيس اللجنة
عبد السلام بلقشور

الولاية التشريعية 2015-2021
السنة التشريعية 2020-2021
دورة أكتوبر 2020

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة العدل والتشريع وحقوق
الإنسان

التقديم العام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على المجلس الموقر التقرير الذي أعدته لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، بمناسبة دراستها لمشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تدارست اللجنة مشروع هذا القانون التنظيمي في اجتماعها المنعقد بتاريخ 5 يناير 2021، برئاسة السيد عبد السلام بلقشور رئيس اللجنة، وبحضور السيد محمد بنشعبون وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة.

وفي مستهل هذا الاجتماع قدم السيد الوزير عرضاً أبرز من خلاله التوجهات والأهداف الكبرى التي جاء بها مشروع القانون التنظيمي، الرامية إلى تغيير وتتميم لائحتي المؤسسات والمقاولات العمومية، المنصوص عليهما في الملحقين رقم 1 ورقم 2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، وذلك عن طريق إضافة "الوكالة الوطنية للسجلات" و" الشركة الوطنية للضمان وتمويل

المقاولات" ضمن لائحة المؤسسات العمومية الإستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليهما اتباعاً في البندين (أ) و(ب) من الملحق رقم 1، كما يتوخى مشروع هذا القانون التنظيمي حذف "صندوق الضمان المركزي"، من لائحة المؤسسات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، الواردة في البند (أ) من الملحق رقم 2.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

اعتبر السيدات والسادة المستشارون في إطار المناقشة العامة أن مشروع هذا القانون التنظيمي يندرج في إطار التحيين الشكلي لمقتضياته مع القوانين الصادرة بعد سنه، بحيث يعتبر انعكاساً لقوانين سبق لمجلسي البرلمان أن صادقاً عليهما في الدورات التشريعية السابقة، بحكم أنه يحتوي تنظيمياً على مجرد تحيين للائحة المؤسسات والمقاولات العمومية المحددة في الملحقين 1 و2 من القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

وأكدت المداخلات على ضرورة منح أعضاء مجلس المستشارين المهلة الزمنية الكافية لدراسة مشاريع القوانين التنظيمية والعادية، حتى يتسنى

تمحيصها بما يستجيب لمتطلبات الحكامة التشريعية، وأوضح السيدات والسادة المستشارون أن تأهيل وتطوير المرفق العام يتطلب إسناد المسؤوليات بناء على معايير الكفاءة والنجاعة والفعالية في تدبير المهام، تجسيدا للرؤية والفلسفة الدستورية المؤطرة منهجيا وموضوعيا للتعيين في المناصب العليا، مشيرين إلى كون عدد من المناصب المتداول بشأنها في مجلس الحكومة تمنح على أساس الانتماء الحزبي أو النقابي، مقترحين في هذا الصدد القيام بمراجعة قانونية للمساطر المعتمدة في هذا الباب، ترسيخا للشفافية المتوخاة.

وطالبت المداخلات بتعزيز الحضور النسائي في المناصب العليا المسندة، وتوفير الإطار القانوني والتنظيمي واللوجستي الذي سيسمح بمزيد من اندماج النساء في المحيط الإداري، وانخراطهم التلقائي والمحفز في مساطر إسناد المسؤوليات بداخل المنظومة الإدارية العمومية.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

عبر السيد الوزير في مستهل جوابه عن إشاداته بالمداخلات القيمة للسيدات والسادة المستشارين، الدالة في عمقها على رغبتهم الأكيدة في تطوير أداء المرافق العمومية الوطنية.

وأبرز السيد الوزير أن القانون التنظيمي رقم 02.12 يظل بحاجة إلى تحيين كلما طرأ تعديل في لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الوارد التنصيب عليها في الملحقين الأول والثاني، مع تأكيده على أن إحالة هذا المشروع تزامن مع انشغالات المجلسين المرتبطة بالدراسة والمصادقة على مشروع قانون المالية لسنة 2021.

وأوضح أن القواعد الدستورية التي توطر الولوج إلى المناصب العليا تتجلى في الكفاءة والنزاهة وتكافؤ الفرص والشفافية، والكل مجمع على وجوب إسناد المسؤوليات بناء على هذه المرجعيات، حرصاً على تعزيز وتقوية الأدوار التنموية للمرافق العمومية.

وأكد السيد الوزير أن مقارنة النوع داخل المرفق العمومي عرفت تطوراً ملحوظاً، لاسيما على مستوى التوظيف والإدماج، وأنه يتعين بذل مجهود جماعي من أجل تعزيز حضور الكفاءات النسائية بشكل مميز في المناصب العليا.

وفي ختام الاجتماع، وعند عرض المادة الفريدة ومشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور برمته للتصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة
امبارك السباعي

معرض السيد الوزير



تقديم

مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 بتغيير وتتميم القانون
التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب
العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان
بمجلس المستشارين

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار لجننتكم الموقرة، مشروع القانون التنظيمي رقم 57.20 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، بعد أن صادق عليه مجلس النواب بالأغلبية في جلسته العامة المنعقدة يوم الإثنين 4 يناير 2021.

ويهدف مشروع هذا القانون التنظيمي إلى تغيير وتتميم لائحتي المؤسسات والمقاولات العمومية المنصوص عليهما في الملحقين رقم 1 ورقم 2 المرفقين بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المشار إليه أعلاه، وذلك من خلال:

1- إضافة "الوكالة الوطنية للسجلات" المحدثة بموجب القانون رقم 72.18، المتعلق بمنظومة استهداف المستفيدين من برامج الدعم الاجتماعي وإحداث الوكالة الوطنية للسجلات، ضمن لائحة المؤسسات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (أ) من الملحق رقم 1.

2- إضافة "الشركة الوطنية للضمان وتمويل المقاولات" المحدثّة بموجب القانون رقم 36.20، القاضي بتحويل صندوق الضمان المركزي إلى شركة مساهمة، ضمن لائحة المقاولات العمومية الاستراتيجية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في المجلس الوزاري، المنصوص عليها في البند (ب) من الملحق رقم 1.

وبالتالي، تم حذف «صندوق الضمان المركزي» من لائحة المؤسسات العمومية التي يتم التداول في شأن تعيين مسؤوليها في مجلس الحكومة، الواردة في البند (أ) من الملحق رقم 2.

تلكم، السيد الرئيس، السيدات والسادة المستشارون المحترمون، المقتضيات التي يتضمنها مشروع القانون التنظيمي المعروض على أنظاركم.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

**مشروع القانون التنظيمي كما أُحيل على
اللجنة ووافقت عليه**



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام
الفصلين 49 و92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس النواب في 04 يناير 2021)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

العبيد العالكي
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً
لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

مادة فريدة	
غير وينتم، على النحو التالي، الملحقان رقم 1 ورقم 2 المرفقان بالقانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) كما وقع تغييره وتتميمه :	«- الشركات..... العمومي ؛ «- الشركة الملكية لتشجيع الفرس؛ «- الشركة الوطنية للضمان وتمويل المقاوله.» * * * « الملحق رقم 2 « لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول في شأنها في مجلس الحكومة « (أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية : «- المراكز الجهوية للاستثمار؛ «- صندوق الجماعي؛ (الباقى لا تغيير فيه)
« الملحق رقم 1 « لائحة المؤسسات والمقاولات العمومية الاستراتيجية « (أ) المؤسسات العمومية الاستراتيجية : «- الصندوق الصحي ؛ «- المعهد العالي للقضاء ؛ «- الوكالة الوطنية للسجلات. « (ب) المقاولات العمومية الاستراتيجية:	

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

المُلحق:

أوراق إثبات الحضور

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

LA COMMISSION DE LA JUSTICE,
DE LA LÉGISLATION ET DROITS
DE L'HOMME



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة العدل والتشريع
وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.

تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 5 يناير 2021 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً.

عدد الحاضرين في اللجنة: 5
عدد الحاضرين من أعضاء اللجنة: 5
عدد المعتذرين:
عدد المتغيبين:
نسبة الحضور بالنسبة لأعضاء اللجنة: 27.77%
المدة الزمنية:
الولاية التشريعية: 2015-2021
السنة التشريعية: 2020-2021
دورة: أكتوبر 2020
اجتماع رقم: 22
الساعة: من 12h30 إلى 12h50

السيدات والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد عبد السلام بلقشور	فريق الأصالة والمعاصرة	
الخليفة الأول	السيد عبد اللطيف أبوح	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
الخليفة الثاني	السيد الحسين العبادي	فريق العدالة والتنمية	
الخليفة الثالث	السيد محمد حيتوم	فريق الاتحاد المغربي للشغل	
الخليفة الرابع	السيد لحسن أدعي	فريق التجمع الوطني للأحرار	
الخليفة الخامس	السيد عبد الإله حفطي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب	
الخليفة السادس	السيد أحمد الإدريسي	فريق الأصالة والمعاصرة	
الأمينة	السيدة رجاء الطاهري البقالي	الفريق الاشتراكي	
مساعدة الأمينة	السيدة ثريا لحرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد امبارك السباعي	الفريق الحركي	
مساعد المقرر	السيد العمراني العابد	الفريق الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	

ROYAUME DU MAROC

PARLEMENT

CHAMBRE DES CONSEILLERS

LA COMMISSION DE LA JUSTICE,
DE LA LÉGISLATION ET DROITS
DE L'HOMME



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

لجنة العدل والتشريع

وحقوق الإنسان

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 57.20 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور.
تاريخ انعقاد الاجتماع: الثلاثاء 5 يناير 2021 على الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً.

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد العربي لمحرشي	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد الحسن بلمقدم	" " " "	
السيد سيدي محمد ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد عزيز مكنيف	" " " "	
السيد نبيل شخي	فريق العدالة والتنمية	
السيدة كريمة أفيلال	" " " "	
السيد حميد كوسكوس	الفريق الحركي	